

يؤخذ ثلاثين درهم قمر هندی مترواح النوا واللبف
 ومثله سكر وخمس دراهم سماكي مدفوق منقا
 من عبيان و خمس دراهم اهليلج اصفر وخمس دراهم
 كالبني مترواح مدفوق ويجمع الكل في ماء ويغلى ويكلى
 بالعسل بعد تصفيته ويشرب على الريق يسهله
 اسهالا محكما وعله متحاب النفع يعطش عطشا
 ثويا بعد الاسهال فينبذ يقطعها يا كل اللحم
 والمرق ويشرب بعد اللبن يسكن ذلك العطش فان
 ذلك النفع للسهلات واسه اعلم **الفصد والحجامة**
 اعلم ان الدم لا ينبغي اخراجه بل تركه انفع للجسد
 ولو فرقتو البدن فاما الفصد فانه خطر لانه
 جرح قريب المصبوح وربما اهلك ولا ينبغي الا حكيم
 ماهر والحكمة يفصدون عرق الاكل عند هيجان
 الدم الكثير واسرافه في البدن وعند العلة العظيمة
 فيخرجون منه قدر يعرفونه عند رؤية الشخص
 القليل

القليل واذا احتاجوا اقل من ذلك فصدوا بغير
 الاكل مما يوافق خروجه نفع العلة ويكون اللحم
 قليلا من الاكل لعوق الكعب الذي اعتاد الناس
 فضلك لكثرة التجزية وجميع الفصد خطر على الجمله
 لا يفصد الولد ولا الشيخ ولا قليل القوة ولا في البرد
 الشديد ولا في الحراك شديد واسه اعلم **واما الحجامة**
فاما اللحم من الفصد لقوله صلي الله عليه وسلم
الثنا في ثلاث لمعة من عسل وشرطة من حجامة
او شمعة نار وما احب ان كثري وقال بعض
الحكام عجت لمن فصد كيف يبسلم والمحجم كبيت
يا له ولا يكون الحجامة الا عند الفوارق فاذا صارت
عادة كل حين كان ضررها اكثر لما قدمنا من توفير
الدم وترك الحجامة وجميع المسهلات والنبني والم
ما وجد الان ساربه الالهي الكله هذا وكلمة
تقق الراس للرمذ العظيم وحمق العين وما يتردد

Copyright © King Fahd University